

## شروط الصلاة وأركانها وواجباتها- عامر بهجت 30

عامر بهجت

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد فنسأل الله جل وعلا ان يفقهنا في الدين - 00:00:02

وان يعلمنا ما ينفعنا وان ينفعنا بما علمنا وان يزيدنا علما نافعا وعملا صالحا انه ولي ذلك والقادر عليهم ثم اما بعد فكنا قد وصلنا في الدرس الماضي في الكلام عن نواقض الوضوء - 00:00:18

الى الناقض السابع او السادس وهو اكل لحم الجوز وذكرنا ان اكل لحم الجوز ينقض الوضوء على الصحيح من مذهب الامام احمد رحمه الله تعالى واشرنا الى مسألة وهي لو ان شخصا - 00:00:36

يرى انتقاض الوضوء باكل لحم الابل على مذهب الامام احمد رحمه الله تعالى تحيين دعاه الى الغداء شخص على مذهب الامام الشافعي تمام فتغديا من لحم الابل اكرمه ما شاء الله وحط له ايش - 00:00:57

لحم حاشي فقامها هذا الشافعي وصلى اماما هل يجوز للثاني الذي يرى ان لحم الابل ينقض الوضوء؟ هل له ان يصلي خلفه يجوز نعم يجوز ذلك وهذا ما قررناه في الدرس الماضي فجاءني واحد بعد الدرس وقال - 00:01:32

كيف نجوز الانتمام به وهو يرى ان هذا ناقض للوضوء ويقول هذا السائل يقول كيف نقول هذا مع ان النص الصحيح الصريح يدل على نقض الوضوء باكل لحم الابل وبناء على هذا - 00:01:52

والكلام للسائل وبناء على هذا فقول الامام ابي حنيفة رحمه الله ومالك والشافعي رحمة الله تعالى عليهم اجمعين هو قول مصادم للنص الصحيح الصريح فلا يجوز العمل به ولا مراعاة - 00:02:19

كذا قال وقبل ان انتقل الى تنمة الشرح اريد ان اعلق على هذا الكلام طبعاً جرى الحديث معه سألت عن شروط البيع وسألته عن الفرق بين الحديث المرسل والحديث المدلس - 00:02:38

فاذا به لا يحسن في العلم شيئا يذكر ومع هذا جعل نفسه ايش حكما مقسطا ولعلها احسن هنا حكما قاسقا بين هؤلاء الائمة ليقول ان احمد هو الذي وافق النص وان ابا حنيفة ومالكا والشافعي رحمة الله على الجميع قد خالفوا - 00:02:56

ايش؟ الصحيح الصريح وهذه ايها الاخوة الكرام كما ذكرنا لكم في الدرس الماضي ليست المشكلة ابدًا في وجود المذاهب الفقهية بل ان المذاهب الفقهية الاربعة قد من الله عز وجل بها على هذه الامة فحفظ فيها الحلال والحرام - 00:03:24

جيلا بعد جيل وتواتر تواترا مدرسيا طبقة عن طبقة الحلال والحرام حفظ بفضل من الله عز وجل ومن اسباب حفظه لهذه الامة هذه المذاهب الاربعة. ولم تكن هذه المذاهب الاربعة يوما من الدهر سببا لتفرقة الامة - 00:03:48

ابدا لكن المشكلة اين تكمن في التعامل مع هذا الخلاف الفقهي وليس في الخلاف الفقهي حينما يظن الظان الذي لم يبلغ رتبة الاجتهاد. بل حتى الذي يبلغ رتبة الاجتهاد اصلا يعرف ان هذه المسائل مسائل ظنية - 00:04:09

كما ذكرنا لكم ان الامام مالك كان ربما سئل عن المسألة فقال ان ظن الاظنا وما نحن بمستيقنين لان العالم يبذل وسعه في النظر الى الدليل والتحري في المسائل - 00:04:30

ثم يرى هذا القول ويغلب على ظنه فيجب عليه ان يقول به لا بغيره ولكن هل يدعي هذا العالم ان هؤلاء الائمة مصادمون للنص الصحيح الصريح لا اذا فرق ايها الاخوة الكرام بين نصوص الشريعة وبين فهمها - 00:04:43

قد يكون النص الشرعي الواحد محتمل لعدة افهام. النبي صلى الله عليه وسلم قال للصحابه لا يصلين احد منكم العصر الا في بني بلغ

الحديث جميعهم ولا لا الحديث بلغ الجميع ولا طائفة منهم بلغها الحديث وطائفة لم يبلغها بلغهم جميعا لكنهم اختلفوا في فهمه فكيف الامام احمد - 00:05:06

رحمه الله تعالى يرى ان لحم الابل ينقض الوضوء ومعه في هذا احاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم وما كان لعالم ان يتكلم في مسألة من دين الله عز وجل الا ومعه دليل من الشرع - 00:05:30

طيب العلماء الآخرون ماذا قالوا هل قالوا ندع هذه الاحاديث نترك سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ لا معاذ الله ان يقول هذا احد يخاف الله. فضلا عن ائمة الهدى ومصابيح الدجى - 00:05:46

وانما اختلفوا فيه عندنا حديث كان آخر الامر من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما مست النار فقالوا هذا الحديث ناسخ لاحاديث الامر بالوضوء من لحم الابل. الامام احمد قال لا - 00:06:01

حديث الوضوء من لحم الابل مخصص هذا عام وهذا ايش وهذا خاص فنقدم العامل الخاص. اذا لم يكن احد منهم يقول والله نأخذ بالحديث والآخري يقول ندع الحديث معاذ الله - 00:06:21

فلينتبه لهذه القضية وانما ذكرت الخلافة في هذه المسألة اشارة الى منهجية التعامل مع اختلاف العلماء ولا اقصد ذات المسألة والا الاصل اننا لا نذكر الخلاف لان طالب العلم والمتفقه - 00:06:36

الجادة التي يسير عليها في كل العلوم وليس في الفقه فقط ان يبدأ بصغار العلم قبل كباره وان يدرس العلم على طريقة واحدة على طريقة معتمدة قبل ان ينظر في ايش؟ الخلاف والطرائق الآخري - 00:06:52

يعني هل رأيتم يوما من الايام شخص بدأ يتعلم القرآن ما حفظ شيئا فذهب الى الشيخ في حلقة القراءات العشر قال يا شيخ انا اريد ان اقرأ عليك القرآن بالقراءات العشر - 00:07:10

وهو لم يقرأ حفص ولم يقرأ قراءة اهل بلده ولم يحفظ القرآن يقول انا من اول يوم اريد ان اعرف الفاتحة بالقراءات العشر القراءات العشر كلها من عند الله عز وجل - 00:07:25

لكن هناك سلم ومنهجية في التعلم ففي القرآن التعلم الصحيح ان تبدأ بقراءة حتى تتقنها قبل ان تنتقل تمام؟ الى غيرها والا تختلط عليك العلوم واطح؟ تختلط عليك ربما قراءة بقراءة وهكذا نقول في علم اللغة مثلا - 00:07:38

يبدأ طالب العلم بدراسة متن معتمد على طريقة البصريين في النحو مثلا اما من اول يوم في النحو ما يعرف الفاعل من المفعول ولا يعرف الاسم من الحرف يقول انا اريد اقرن بين البصريين والكوفيين لا - 00:08:00

وقل مثل ذلك في الفقه فان الانسان يتفقه بقول واحد على مذهب معتمد من مذاهب ائمة الاسلام الاربعة مذاهب اهل السنة تمام؟ فاذا ترقى في العلم درجات بعد ذلك يحسن له ان يطلع على الخلاف - 00:08:14

ولكني ذكرت هذا لنبين منهجية التعامل والخلاف لا اقصد ذات المسألة ومن المهم ان نعرف في منهجية التعامل مع اختلاف الفقهاء ثلاثة امور الامر الاول ان يعذر اهل العلم ونعرف انهم معذورون لا بل مأجورون - 00:08:33

ما هو بس معذور انه انه سالم من الائم اذا اخطأ لا بل هو مأجور اذا اخطأ العلماء اذا اختلفوا فقال احدهم قولا وقال الآخر قولا آخر المصيب منهما واحد - 00:08:54

والآخر مخطئ قولي صواب يحتمل الخطأ وقول غير خطأ يحتمل الصواب. ولكن المخطئ منه ما له اجر والمصيب له اجران وهذا في حق من في حق العالم الذي عنده اهلية الكلام في مسائل الدين والعلم - 00:09:10

اما الذي يتكلم في دين الله بغير علم فهو اثم ولو اصاب فهو اثم حتى لو قال قولا وصار مآل قوله انه صواب لكنه تكلم عن جهل جاءه واحد يسأله في مسألة قال هذه جائزة - 00:09:30

هكذا او هذه حرام هكذا من بنيات فكره ومن عفو خاطره من غير ايش؟ علم وبعدين اكتشف انه كلامه صواب هو اثم لانه تكلم بغير علم لكننا نتكلم نقول يعذر ويؤجر هو من - 00:09:48

العلماء فهم بين الاجر والاجرين. اذا المسألة الاولى انهم معذورون بل مأجورون المسألة الثانية ان لا يكون اختلاف العلماء سببا للفرقة

والتنازع ففتتعب كل طائفة لقولها وتعادي اهل القول الآخر - 00:10:06

هذا هو التعصب الذميمة الذي ذمه العلماء قاطبة من كل المذاهب فيقول انا والله انا ارى نقط الوضوء بلحم الابل ترى هذا ما يتوفاً من لحم الابل لا نجالسه ولا نكلمه ولا نصلي خلفه ولا ناكل - 00:10:25

ومن ذبيحته ولا ولا ولا ونعامله معاملة من هو على زيغ وضلال هذا خطأ اذا الامر الثاني في قضية التعامل مع اختلاف العلماء ان لا يكون سببا للفرقة والتنازع وكلهم - 00:10:41

اما مأجور باجر او باجرين. اعني العلماء المجتهدين. ومن قلد عالما من هؤلاء العلماء وهو لا يملك اهلية الاجتهاد. واحد عمي ما هو عالم من علماء الشريعة تجي تقول له والله هذي ترى فيها خلاف بين مالك والشافعي انت ابحت - 00:10:56

واحكم هل الصواب مع مالك ولا مع الشافعي؟ هل هو يملك الالة التي تمكنه من ذلك الان اذا ذهب واحد لا يعرف في الطب شيئا وذهب الى اثنين اطباء قال احدهما دواءك الف والثاني قال الدواء في باء - 00:11:16

هل عنده قدرة؟ يقول له لا الصواب مع فلان. هل يستطيع ذلك لا يستطيع لانه ليس عنده الالة والاهلية التي تمكنه من ذلك اذا الامر الثاني ان لا يكون سببا للفرقة والنزاع. الامر الثالث وهو مهم - 00:11:31

وكلها مهمة ان لا يكون منهج الانسان في التعامل مع اختلاف العلماء تتبع الرخص تتبع الرخص هذا امر مذموم حذر منه العلماء ما معنى تتبع الرخص معناها انه يبحث في كل مسألة عما تشتهيه نفسه - 00:11:47

وترغبه نفسه ويحبه هواه تمام فهو متبع للهوى ثم ايش؟ يدور ويبحث في اقوال العلماء عما يوافق هواه فتجده اذا احب امرأة واراد ان يتزوجها فلم يوافق وليها بحث عن ايش رخصة في الزواج بدون ولي - 00:12:09

اذا مرة ثانية يريد يتزوج ولا يريد ان يعلن النكاح نظر من من العلماء يقول لا بعدم بان الاعلان ليس بواجب وهكذا يبحث عن الهوى لا عن الهدى ويحاول ان يرضي هواه - 00:12:34

بان هذا القول فلان من العلماء وهو ما اخذ به لانه قول فلان. وانما اخذ بهواه ثم بحث عن اقوال العلماء التي توافق هواه. ولهذا تتبع الرخص مذموم اذا هذي ثلاث مسائل تراعى في اختلاف العلماء - 00:12:53

طيب من نواقض الوضوء؟ قال ومن نواقض الوضوء تغسيل الميت والمقصود بتغسيل الميت الغاسل الذي يباشر غسل الميت وتقليبيه هذا ينتقض وضوءه اذا غسل الميت. لماذا؟ ما الدليل على هذا؟ في دليل - 00:13:09

نعم الدليل على هذا فتوى غير واحد من الصحابة فقد روي هذا عن ابن عباس رضي الله عنهما وعن ابي هريرة رضوان الله تعالى عليهما انهم قالوا بان الانسان اذا غسل الميت يلزمه ايش - 00:13:27

الوضوء؟ وهل قول الصحابي في مسألة تعبدية لا تدرك بالرأي هل يؤخذ بقول الصحابي ولا لازم حديث مرفوع؟ الى النبي صلى الله عليه وسلم هذه مسألة لا تدرك بالقياس ان نقول والله غسل الميت ينقض الوضوء - 00:13:46

ناقض في ذاته ممكن لو قيل انه مظنة للنقض انه يمكن يمسه ذكره ممكن لكن اذا قيل انه ناقض بذاته للوضوء هل هذا يدرك بالرأي والقياس ها لا يدرك بالرأي والقياس. جاء فيه اقوال صحابة هل يؤخذ بقول الصحابي ولا لا بد من حديث مرفوع؟ نقول قول

الصحابي - 00:14:04

في مسألة لا مجال فيها للرأي اصلا هو في حكم الحديث المرفوع الى النبي صلى الله عليه وسلم. واضح وقول صاحب اذا لم يرد عن صاحب خلافه فاعتمدي وان يكن بالرأي لا يقال فحكمه الرفع على ما قالوا فله حكم الرفع الى النبي صلى الله عليه وسلم لانه لا يقال

بالرأي - 00:14:27

فقول الصحابي رضي الله تعالى عنه ان كان مما يقال بالرأي ولم يخالفه صحابي اخر هذا حجة لكنه ليس مرفوعا وان كان فيما لا يقال بالرأي هذا له حكم المرفوع هذا حجة حتى لو خالفه غيره من الصحابة - 00:14:47

ولهذا قال الامام احمد رحمه الله تعالى بانتقاض الوضوء بتغسيل الميت ثم قال الناقض الثامن والردة عن الاسلام اعادنا الله من ذلك. وهذا هو اخر النواقض للوضوء وهو الردة وهو الكفر بعد الاسلام - 00:15:01

واستعاذ المؤلف رحمه الله تعالى من ذلك ونسأل الله عز وجل ان يميّتنا اجمعين على الاسلام والسنة وينبغي على الانسان ان يدعو الله عز وجل ان يثبت قلبه على الدين - [00:15:21](#)

واذا كان الخليل ابراهيم عليه السلام وهو امام الموحدين كان يدعو ويقول واجنبني وبني ان نعبد الاصنام فكيف يأمن الانسان على نفسه بعد الخليل؟ عليه السلام هذا ما يتعلق بنواقض الوضوء - [00:15:34](#)

والكلام في الوضوء ذكره المؤلف رحمه الله تعالى تبعا للشرط الاول من شروط الصلاة وهو الطهارة من الحدث اذا كل هذه تفاريع للشرط الاول من شروط الصلاة وهو الطهارة من الحدث. قال الشرط - [00:15:53](#)

الخامس طبعا ذكر هو الشروط الاخرى قبل الاسلام والعقل هذه شروط تتعلق بالمصلي لان الشروط شروط الصلاة منها شروط تتعلق بالمصلي ومنها شروط تتعلق بالصلاة. فذكر شروط الصلاة والعقل والتمييز والاسلام شروط كل عمل يرام - [00:16:07](#)

ثم ذكر شروط الصلاة وذكرنا منها الطهارة من الحدث ومنها قال الشرط الخامس ازالة النجاسة من ثلاث من البدن والثوب والبقعة والدليل قوله تعالى وثيابك فطهر اذا ازالة النجاسة من ايش؟ من من البدن والثوب وبقعة الصلاة - [00:16:27](#)

الثوب كل من يتصل بالمصلي ويلحق به الشيء الذي لو تحرك تحرك معه يعني لو فرضنا مثلا ان الانسان هذا الشماخ ما هو لابس الشماخ لكن ربطه على رجله خلاص - [00:16:48](#)

او قطعة قماش ربطها على رجله وفي طرفها نجاسة لو تحرك تتحرك معه النجاسة ولا لا تتحرك معه اذا هذا في حكم الملبوس فلا تصح الصلاة مع وجوده من البدن والثوب وبقعة الصلاة والمقصود بالبقعة التي يصلي عليها - [00:17:09](#)

ولهذا قال الفقهاء لو صلى في سجادة مثل السجادات هذي صلى في طرفها الطاهر والطرف الاخر عليه نجاسة هل تصح صلاته؟ الجواب نعم تصح صلاته نعم ان لم كما قيدناه ان لم ينجر بمشيئه ان لم يكن مربوطا به - [00:17:30](#)

نعم الشرط السادس ستر العورة وقد شرحناه شرحا اجماليا قال المؤلف رحمه الله تعالى الشرط السادس ستر العورة اجمع اهل العلم على فساد صلاة من صلى عريانا وهو يقدر اذا استدل المؤلف رحمه الله تعالى على شرطية ستر العورة باي دليل - [00:17:50](#)

بدليل الاجماع ودليل الاجماع من الدالة المعتبرة بل من اقوى الدالة التي يستدل بها في المسائل الفقهية هو من المعالم الفارقة بين اهل السنة واهل البدعة فان بعض اهل البدعة قد انكروا الاجماع ولم ينكره احد من اهل السنة. اهل السنة كلهم بمذاهبهم المختلفة

يقولون بحجية الاجماع - [00:18:12](#)

والاجماع ايها الاخوة الكرام سور كما قال بعضهم الكتاب والسنة حصن سوره الاجماع وبواباته اصول الفقه وعلوم الحديث. فان فاننا اذا قلنا القرآن والسنة حجة والاجماع ليس بحجة وصار للانسان ان يفهم القرآن والسنة على اي وجه من الفهم لكان هذا اذ ابطالا -

[00:18:40](#)

ل دليل او لفهم الكتاب والسنة وانتم تسمعون دائما انه يجب ان تفهم النصوص الشرعية بفهم السلف والمقصود بفهم السلف ما اجمع عليه السلف ما اجمع عليه العلماء فدليل الاجماع من الدالة المعتبرة - [00:19:08](#)

بل قال بعض الاصوليين اذا تعارض القرآن مع الاجماع وهذه مسألة مفترضة فيجب عليك ان تأخذ بالاجماع وهذا التعبير فيه ما فيه لكن اذا اردنا ان نعبر عن المسألة بالتعبير الصحيح - [00:19:29](#)

فاننا نقول اذا تعارض فهمك للقرآن مع ما فهمته الامة كلها من القرآن. فالمقدم ما فهمته الامة من القرآن والا فلا يمكن ان يخالف الاجماع الصحيح تمام؟ اية من القرآن محكمة - [00:19:48](#)

وقيدنا هذا بالمحكمة لان من الممكن ان يفتح الانسان المصحف ويقرأ اية فمثلا اتصلت عليه امرأة هذا الرجل ما عنده علم لكن قالت انا مات عني زوجي واريد ان اسأل عن مدة العدة - [00:20:12](#)

قال انتظري الان انا ابحت فبحث فوقف على قول الله عز وجل والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا وصية لازواجهم متاعا الى الحول غير اخراج فقال يجب عليك ان تعتدي حولا كاملا سنة كاملة - [00:20:33](#)

اعتمد على دليل من القرآن ولا لا دليل من القرآن. وجا واحد يا شيخ انا اريد اصلي الى غير القبلة. ما هو شيخ هو طبعا هذا جاهل

لكنه تسور على الفتوى - 00:20:54

فسأله هل يجوز ان اصلي الى غير الكعبة قال ابدا دقيقة انا ابحت فوجد اية ولله المشرق والمغرب فايئنا تولوا فثم وجه الله؟ قال اي نعم صلي الى اي جهة ما هو لازم تستقبل القبلة - 00:21:08

لهذا اهل العلم يقولون يجب ايش الالفهم النص الشرعي الا وفق ما اجمع العلماء عليه فاذا وجدت اية في كتاب الله عز وجل والاجماع على خلافها فاعلم ان الاشكال عندك اما في فهم الاية ما فهمتها على الوجه الصحيح او ان الاية منسوخة - 00:21:23

فاية الحول متاع الى الحول غير الاخراج منسوخة بقول الله عز وجل والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا يتربصن بانفسهن اربعة اشهر وعشرا والاية الاخرى ولله المشرق والمغرب فايئنا تولوا فثم وجه الله اما انها مؤولة - 00:21:50

على المعنى الذي اه جاء في سبب نزولها وهو في حق الشخص اذا كان في برية او فلا فاجتهد فاخطأ وصلى الى غير القبلة فانه يقال صحت صلاته ولله المشرق والمغرب فايئنا تولوا فثم وجه الله اما ان يصلي الانسان - 00:22:14

الى غير القبلة عمدا فصلاته غير صحيحة واضح؟ ولهذا دليل الاجماع من الادلة المهمة الاجماع لا يمكن ان يكون اجماع وليس هناك دليل لان العلماء كما قررنا لا يقولون في دين الله الا بالدليل. لكن قد يخفى عليك الدليل - 00:22:33

وقد يخفى عليك فهم الدليل وقد تقع وتنظر فتجد حديثا منسوخا اسناده صحيح كالشمس لكنه منسوخ او تقف على اية في كتاب الله عز وجل لكنها منسوخة ولقلة علمك ما عرفت الناسخ فتأتي فتفتي الناس بها نقول لا الاجماع سور لابد من اعتباره -

00:22:51

واضح؟ ولهذا استدل المؤلف رحمه الله تعالى بقوله اجمع اهل العلم على فساد صلاة من صلى عريانا وهو يقدر وثم ذكر حد عورة الرجل وبيناه قال وحد عورة الرجل من السرة الى الركبة والامة كذلك. وبيننا ان السرة والركبة - 00:23:12

غير داخلين في ذلك وبيننا ان الستر لا يكون الا بشيء لا يرى لون البشرة من ورائه اما الشيء الخفيف الذي يرى لون البشرة من ورائه فلا يحصل به الستر ثم استدل على ثم ذكر عورة الحرة فقال المرأة الحرة قال والحرة كلها عورة الا - 00:23:29

وجهها في الصلاة وهذا تبع فيه المؤلف رحمه الله تعالى المشهورة من المذهب اه وهذا الذي مشى عليه المؤلف رحمه الله وهو انه صنف هذا الكتاب على مذهب الامام احمد بن حنبل رحمه الله تعالى. وهذا امر حسن. وهي طريقة - 00:23:49

تصنيف المعهودة عند الفقهاء وليس سديد نظر من يظن ان المذاهب هذه لا يجوز التعبد بها هذا الكتاب صنفه مؤلفه رحمه الله تعالى ليتعلمه الناس حتى من غير طلاب العلم ويتعبدوا ويصلوا وفقا لذلك المقصود ان المذهب على الرواية التي صححها - 00:24:07

المتأخرون عورة المرأة كل بدنهما ما عدا الوجه والجمهور وهي الرواية الاخرى في مذهب الامام احمد يقولون ايش؟ والكفين الوجه والكفين قال والدليل قوله تعالى يا بني ادم خذوا زينتك عند كل مسجد اي عند كل صلاة. الشرط السابع دخول الوقت - 00:24:33

والدليل من السنة حديث جبريل ثم ذكره قلنا ما معنى شرطية دخول الوقت؟ لو صلى الظهر قبل دخول وقتها اجتهد فصلى الظهر قبل دخول وقتها فبان انه صلى قبل الوقت. هل نقول صلاته باطلة - 00:24:54

ظل الشيء - 00:25:11

مثله والعصر من مصير ظل الشيء مثليه. اه من مصير ظل الشيء مثله الى مصير ظل الشيء مثليه هذا الاختيار والظرورة الى الغروب. والمغرب من غروب الشمس الى مغيب الشفق الاحمر والعشاء من مغيب الشفق الاحمر الى ثلث الليل والظرورة الى الفجر وصلاة الفجر من طلوع الفجر الى طلوع الشمس - 00:25:33

وطلوع الفجر يراد به الفجر الثاني. قال وقوله تعالى ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا هذا يدل على اشتراط الوقت. قال اي مفروضا في الاوقات ودليل الاوقات قوله تعالى اقم الصلاة - 00:25:53

لدلوك الشمس الى غسق الليل وقرآن الفجر ان قرآن الفجر كان مشهودا وقد ذكر بعض العلماء ان هذه الاية اشارت الى اوقات

الصلوات الخمس قال الشرط الثامن استقبال القبلة واستقبال القبلة من كان قريبا من الكعبة يجب عليه ان يستقبل ايش؟ عين الكعبة. ومن كان بعيدا عنها فانه يستقبل الجهة - [00:26:08](#)

فاذا صلى شخص في المدينة واتجه الى جهة ايش الجنوب تمام؟ اتجه الى جهة الجنوب ثم تبين بعد ذلك من خلال الخرائط والاحداثيات والنظام الملاحة وغيرها انه اذا مد خطا مستقيما من صلاته من مصلاه الى مكة - [00:26:32](#)

فانه يصيب جبل الصفا ولا يصيب ايش ولا يصيب الكعبة فهل صلاته صحيحة ولا لا صلاته صحيحة لان الواجب عليه هو استقبال ايش استقبال الجهة وليس عين الكعبة. ثم قال والدليل قوله تعالى - [00:26:57](#)

قد نرى تقلب وجهك في السماء فلنولينك قبلة ترضاها فول وجهك شطر المسجد الحرام وحيثما كنتم فولوا وجوهكم شطرا الشرط النية ومحلها القلب والتلفظ بها بدعة وهذا كرره صاحب الاقناع - [00:27:16](#)

رحمه الله تعالى خلافا للمنتهى قال والدليل الحديث طبعها هو الاقناع قرر القولين يعني ذكر القولين والمسألة اه كما قرر الشيخ رحمه الله تعالى ان محل النية هو ايش القلب - [00:27:36](#)

فصلاته تصح اذا قصد الصلاة ولا يلزمه بل ولا يشرع له ان يجهر بالنية واضح ولا لا نعم قال والدليل الحديث انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى. اذا هذا ما يتعلق بالنية - [00:27:55](#)

فالنية محلها القلب والجهر بالنية ايش؟ مشروع ولا غير مشروع الجهر بالنية غير مشروع ثم قال رحمه الله تعالى والدليل الحديث انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى. ثم انتقل الى اركان الصلاة من يذكروا بالفرق بين شروط الصلاة - [00:28:16](#)

في اركانها نعم الشروط ليست من اجزاء الصلاة وانما هي خارج عن ماهية الصلاة واضح؟ والاركان هي من اجزاء الصلاة وابعاضها واضح قال رحمه الله تعالى واركان الصلاة اربعة عشر - [00:28:34](#)

والركن الركن لا يسقط عمدا ولا سهوا ولا يجبر بسهو لا يجبر بسجود السهو بل لا بد من الاتيان به على تفصيل اشرنا اليه في المجلس قبل الماضي قال واركان الصلاة اربعة عشر القيام مع القدرة. وهناك قيد لهذه المسألة - [00:28:53](#)

طيب وهو ايش؟ القيام في الفرض القيام في الفرض مع القدرة. اما النفل فيصح ان يصلي النافلة جالسا ولو كان قادرا ويكون له نصف اجر نصف اجر القائم قال مع القدرة والتقيد بالقدرة يخرج - [00:29:17](#)

يخرج من يخرج العاجز لان النبي صلى الله عليه وسلم قال لعمران ابن حصين صلي قائما فان لم تستطع فقاعدا الثاني من اركان الصلاة تكبيرة الاحرام وهي ان يقول الله اكبر لا يجزئه غيرها - [00:29:35](#)

لا يجزئه غيرها. وهنا نشير الى ثلاث مسائل مهمة تتعلق بالتكبير وبسائر الاركان والواجبات القولية المسألة الاولى ان التكبير لا يجزئ الا اذا تلفظ به بصوت بادننى صوت وادنى شيء ان يسمع الانسان نفسه اذا كان جيد السمع - [00:29:58](#)

وكان الجو ليس فيه ظوضاء وازعاج. اذا كنت في مكان هادئ كان سمعك جيد ما عندك مشكلة في السمع وتلفظت بصوت يسير فسوف تسمع نفسك هذا هو المجزئ طيب لو كان فيه ازعاج هل يلزمه رفع الصوت حتى يسمع نفسه؟ لا. مقصود ان يصدر منه صوت - [00:30:24](#)

ولو كان سمعه ثقيل كذلك ليس هذا ليس المطلوب ان يسمع نفسه وانما المطلوب ان يصدر منه صوت لان هذا هو حد الكلام والتلفظ وبعض العلماء يرخص في من تلفظ في من حرك لسانه وشفتيه - [00:30:47](#)

من غير صوت لكن الصحيح في المذهب انه لابد من صوت واضح هذه قضية واما لو حرك قلبه بالتكبير فقال في قلبه الله اكبر وشفته مغلقتان ولم يحرك لسانه فلا تصح صلاته باتفاق المذاهب - [00:31:06](#)

واضح وهذا يخطئ فيه بعض الناس وهذا الكلام ينطبق على تكبيرة الاحرام وينطبق على قراءة الفاتحة وينطبق على سائر اذكار الصلاة. لابد فيها من التلفظ مع صدور صوت يسير ما هو صوت تزعج به جارك في بعض الناس يرفع ويبالغ فتجده في السجود يقول سبحان ربي الاعلى سبحان ربي الاعلى ويسمع ثلاثة من - [00:31:32](#)

يمين وثلاثة من اليسار وواحد في الامام وواحد في الخلف طيب وهذا ليس بمطلوب وليس بمشروع لان المشروع هنا الاصرار وخذوا

هذه الفائدة الذكر له مراتب ادناها ذكر القلب دون اللسان - 00:32:00

وهذا من باب التفكير واما الذاكر فلا يجزئ فيها ان يحرك قلبه بها دون تلفظ واضح فهذا غير مجزئ بالاتفاق وحتى في ثواب القراءة قال بعض اهل العلم لا يحصل ثواب القراءة بمجرد ينظر الى المصحف - 00:32:24

ولا يحرك لسانه كل حرف من كتاب الله له بعشر حسنات تمام؟ فينبغي ان يحرك لسانه ويصدر منه صوت الرتبة الثانية ان يحرك لسانه وشفتيه دون صوت وهذا محل خلاف كما اشرنا لكم - 00:32:45

هل يجزئ او لا يجزئ قولان والصحيح في المذهب انه لا يجزئ لابد من صوت. المرتبة الثالثة وهي صدور صوت يسير يسمع صوت صدور صوت يسير يسمع نفسه وهذه مرتبة الاسرار وهي ادنى ما يجزئ - 00:33:04

وهذا سر ولا جهر هذا سر صح فيه صوت لكن صوت لا يسمع الغير هذا يعتبر من الاصرار الرابع مرتبة الجهر والجهر ان يسمع غيره ان يصدر منه صوت يسمع غيره وهذا يشرع في حق الامام مثلا امام في قراءة القرآن في الصلوات الجهرية - 00:33:22

المشروع في حقه اسماع المأمومين اسماع الغير والتكبيرات بالنسبة للامام تكبيرات الانتقال وتكبيرة الاحرام المشروع فيها الجهر ليسمع من خلفه واضح واما المأموم لا المأموم اصرار جميع ذكره اسرار الا التأمين - 00:33:48

يؤمن امين في الجهرية طيب هذه المرتبة الرابعة وهي مرتبة الجهر. مرتبة ايش؟ الجهر ان يسمع الغير. هناك مرتبة خامسة لا تشرع الا في بعض الاحوال التي جاء النص بها - 00:34:11

وهي رفع الصوت وش الفرق بين رفع الصوت وبين الجهر الجهر ان يسمع من؟ بقربه ورفع الصوت ان يبذل وسعه في ايصال الصوت الى البعيد ويجهر او يرفع صوته زيادة على الجهر. وهذا انما يشرع في مواضع خاصة. منها الاذان - 00:34:30

فان الاذان يشرع فيه رفع الصوت وكذلك التلبية مثلا بالنسبة للحاج ثم قال رحمه الله تعالى الركن الثاني ذكر تكبيرة الاحرام نعم هنا مسألة لا يجزئ في التكبير الا ان يقول الله اكبر - 00:34:56

واذا قال بعض الناس يمد في غير موضع المد فيؤدي هذا الى افساد المعنى مثل ايش مثل لو قال الله اكبر فهل هذا كبر تكبيرة الاحرام التي يدخل فيها للصلاة؟ لا - 00:35:14

هذا مستفهم يسأل ويقول الله اكبر؟ يقال له نعم الله اكبر لكن صلاتك لم تنعقد واضح اذا لابد ان يقول الله اكبر قال رحمه الله تعالى وقراءة الفاتحة وقراءة الفاتحة ركن - 00:35:36

في حق الامام وفي حق المنفرد واما المأموم في الصلاة الجهرية فانه ينصت لامامه فان كان للامام سكتة او سكطات فانه يقرأ فيها الفاتحة وكذلك يقرأ الفاتحة في الصلاة السرية - 00:35:56

نعم قال والركوع والركوع ادنى ما يجزئ فيه الانحناء بحيث تصل يده الى ركبته في حق معتدل الخلقة هذا ادنى ما يجزي. اما اذا انحنى انحناء بحيث لو مد يده ما وصلت الى الركبة فهذا ليس ركوعا مجزئا - 00:36:23

طبعاً لما نقول المجزئ ليس معنى المجزئ انه هو الركوع الكامل المطلوب لكنه ادنى ما تصح به الصلاة والا فالمطلوب ان ينحني ظهره بحيث يكون ظهره مستقيم حتى لو صب عليه الماء لاستقر. كما جاء في بعض الاحاديث - 00:36:46

واضح؟ المشروع هو استواء ظهره في الركوع قال والرفع منه الرفع من الركوع والسجود على سبعة الاعضاء وهي ايش الجبهة والانف هذا واحد. الجبهة ومعها الانف واليدين والرجلين والركبتين هذه سبعة - 00:37:05

ولا يضر وجود حائل بين اه العضو وبين موضع السجود ان لم يكن هذا الحائل من اعضاء السجود يعني لو وضع يده وسجد عليها لا ما يصح لانه جعل حائلا بينه وبين الارض من اعضاء سجوده لكن لو مثلاً كان له طاقة مثلاً مثل هذي ها وسجد عليها هكذا هل يجزئ - 00:37:28

يجزئ يجزئ هذا وان كان الافضل مباشرة الجبهة للارض قال والاعتدال منه والجلسة بين السجدين والطمأنينة في جميع الاركان وما المقصود بالطمأنينة شو المقصود بالطمأنينة الخشوع الطمأنينة الخشوع ولا لا - 00:37:53

ها الطمأنينة هي الخشوع لشيء اخر الخشوع من عمل الجوارح ولا القلب القلب واما الطمأنينة هنا فهي من عمل الجوارح والمقصود

بها الاستقرار في الركن اذا ركع يستقر وضبطه بعضهم - 00:38:18

كما في الاقتناع بالذكر الواجب يعني بمقدار ما يقول سبحان ربي العظيم في ركوعه واضح بقدره هذا ركن. واما قول سبحان ربي العظيم في ذاتها فهي ايش فهي واجب. اذا هذا الاطمئنان ان يستقر في الركن. اما الشخص الذي بمجرد يصل الى حالة الركوع يرفع مباشرة دون ان يكون بين - 00:38:41

ركوعه ورفع استقرار فهذا لم يطمئن في صلاته. واضح قال رحمه الله تعالى والترتيب ترتيب الصلاة على الوجه الشرعي والتشهد

الاخير والجلوس له والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم - 00:39:07

فهي ركن من اركان الصلاة والتسليمتان التسليمتان ركن على المذهب وبعض العلماء يقول الاولى ركن والثانية ليست بركن لكن

الصحيح في المذهب ان التسليمتين ركن فلا بد ان يسلم عن يمينه - 00:39:26

وعن يساره واما الالتفات فانه سنة يعني لو واحد قال السلام عليكم ورحمة الله السلام عليكم ورحمة الله ولم يلتفت اما لانه امام مثلا

وجهاز اللاقط او الميكروفون امامه خشي اذا التفت يذهب الصوت - 00:39:48

او غير ذلك من الاسباب فهل يجزئ هذا في ركن التسليم ولا لا يجزئ لكنه ترك سنة من السنن المطلوبة في الصلاة وهي الالتفات عند

التسليمتين واضح قال رحمه الله تعالى بدأ في بيان ادلة الاركان فقال الركن الاول القيام مع القدرة والدليل قوله تعالى وقوموا لله

قانتين. الركن الثاني - 00:40:10

من تكبيرة الاحرام والدليل الحديث تحريمها التكبير وتحليلها التسليم وتلاحظ هنا ان المؤلف ونحن الان في شروط الصلاة واركانها

فيه مسائل استدلل عليها القرآن ومسائل استدلل عليها بالاجماع - 00:40:34

لتعلم ان الفقه لا يحصل بمجرد حفظ احاديث الاحكام. بعض الناس يتصور انه لو حفظ مثلا بلوغ المرام او عمدة الاحكام انه احاط

بادلة الاحكام لا. هو حفظ احاديث من احاديث الاحكام - 00:40:51

واما ادلة الاحكام فلا تنحصر في الاحاديث بل منها احاديث منها قرآن ومنها اجماع ومنها قياس ومنها قول صحابي ومنها مثلا قد

يكون مثلا المصلحة المرسله عند من يقول بها او غير ذلك - 00:41:10

قال رحمه الله تعالى وبعدها الاستفتاح وهو سنة بعد تكبيرة الاحرام يستفتح وهو سنة ويقول في الاستفتاح سبحانك اللهم وبحمدك

وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا اله غيرك وهذا الاستفتاح هو المختار - 00:41:25

ويجوز الاستفتاح بغيره وهذه قاعدة عند الامام احمد رحمه الله تعالى ان العبادة اذا وردت في الشرع بعدة صفات فان الجميع جائز

يجوز ان يأتي بوجهات وجهي للذي فطر السماوات والارض. يجوز ان يأتي الذي جاء في حديث - 00:41:41

ابي هريرة نعم اللهم باعد بيني وبين خطاياي. ويجوز ان يستفتح بكل استفتاح ورد ولكن المختار هو هذا الاستفتاح وحكمنا على هذا

بالمختار ليس حكما على غيره بالمنع ولا بالكراهة - 00:42:03

تمام؟ وهذي قاعدة الامام احمد انه يقول الجميع جائز ولكن قد يختار بعضها فيرجحه على بعض لسبب من الاسباب فمثلا عندنا في

صلاة الكسوف وردت عدة صفات كلها جائزة لكن المختار منها ان يصلي ركعتين في كل ركعة ركوعان هذا المختار - 00:42:21

صلاة الخوف وردت عن النبي صلى الله عليه وسلم بخمس صفات او اكثر. كلها جائزة لكن المختار منها ما جاء في حديث صالح ابن

خواج في غزوة ذات الرقاع. ليش - 00:42:38

قال لانه الموافق لظاهر القرآن وهكذا اذان الازان عندنا عدة صفات اذان ابي محذورة اذان بلال كله جائز لكن المختار هو اذان بلال.

ليش اختاره؟ لانه الذي كان يؤذن به في المدينة في آآ حياة النبي صلى الله عليه وسلم بحضرته عليه الصلاة والسلام فهو ترجيح له

على غيره وليس منعا من غيره - 00:42:48

قال رحمه الله تعالى ومعنى سبحانك اللهم اي ينزهك التنزيه اللائق بجلالك يا الله وبحمدك اي ثناء عليك وتبارك اسمك اي البركة

البركة تنال بذكرك. وتعالى جدك اي ارتفع قدرك وعظم شأنك. ولا اله غيرك اي لا معبود في الارض ولا في - 00:43:12

في السماء بحق سواك يا الله يعني لا يستحق العبادة الا الله سبحانه وتعالى. اعوذ بالله من الشيطان الرجيم. ابعد الاستفتاح يستعين

بالله من الشيطان الرجيم قال معنى اعوذ الود والتجأ واعتصم بك يا الله من الشيطان الرجيم المطرود المبعد عن رحمة الله لا يضرني في ديني ولا في دنياي - [00:43:32](#)

ثم يقرأ الفاتحة وقراءة الفاتحة ركن في كل ركعة كما في الحديث لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب وهي ام القرآن. ثم شرح سورة الفاتحة قال فسرهما قال بسم الله الرحمن الرحيم بركة واستعانة. بدأت بهذا بركة واستعانة - [00:43:55](#)

الحمد لله الحمد ثناء والالف واللام الاستغراق لجميع المحامد. واما الجميل الذي لا صنع له فيه مثل الجمال ونحوه فالثناء به يسمى مدحا لا حمدا. هذا التفريق بين الحمد والمدح. قال رب العالمين الرب هو المعبود الخالق الرازق المالك المتصرف مربى جميع العالمين بنعمه سبحانه وتعالى - [00:44:18](#)

العالمين كل ما سوى الله عالم وهو رب الجميع. الرحمن رحمة عامة بجميع المخلوقات. الرحيم رحمة خاصة بالمؤمنين والدليل قوله تعالى وكان بالمؤمنين رحيما هذا التفريق بين اسمي الرحمن والرحيم - [00:44:42](#)

قال مالك يوم الدين يوم الجزاء والحساب يوم كل يجازى بعمله ان خيرا فخير وان شرا فشر. والدليل قوله تعالى وما ادراك ما يوم الدين؟ ثم ما ادراك ما يوم الدين؟ يوم لا تملك - [00:45:02](#)

لنفس شيئا والامر يومئذ لله. والحديث عنه صلى الله عليه وسلم الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت. والعاجز من اتبع نفسه وهواها وتمنى على الله الاماني. اياك نعبد لا نعبد غيرك. عهد بين العبد وبين ربه ان لا يعبد الا اياه. وهذا اه - [00:45:17](#)

اه اختصاص يقولون بتقديم ما حقه التأخير اه اياك نعبد يعني لا نعبد غيرك. قال واياك نستعين عهد بين العبد وبين ربه ان لا يستعين باحد سواه. وقد جاء في الحديث عن النبي عليه الصلاة والسلام اذا استعنت فاستعن - [00:45:37](#)

بالله والامام ابن القيم رحمه الله تعالى صنف كتابا اسمه مدارج السالكين تمام؟ شرح بهم منازل السائرين في منازل اياك نعبد واياك نستعين ثلاث مجلدات كبار مطبوع يبين منازل العبودية - [00:45:52](#)

في اه ما في يعني يصلح ان يكون مثل التفصيل والشرح لقول الله عز وجل اياك نعبد واياك نستعين اهدنا الصراط المستقيم معنى اهدنا دلنا وارشدنا وثبتنا وهنا ننبه الى ان الفاتحة - [00:46:13](#)

ركن اليس كذلك والركن اذا ترك لا تصح الصلاة واذا قرأ الفاتحة ما عدا اية هل اتى بالركن او لم يأتى بالركن لم يأتى بالركن. طيب اذا قرأ الفاتحة ما عدا حرفا - [00:46:30](#)

فهل اتى بالركن ولا لا اذا قرأ الفاتحة الا حرفا واحدا من حروفها فهل يكون قد اتى بالركن ولا ما اتى بالركن؟ لا يكون قد اتى بالركن فلا تصح صلاته - [00:46:48](#)

واضح؟ ولهذا ينبه العلماء الى هذه المسألة ان الانسان لا تصح صلاته اذا كان قادرا على قراءة الفاتحة بالالتيان بجميع حروفها فترك منها حرفا او تشديدة يعني ايش تشديده؟ يعني قرأ اياك نعبد - [00:47:02](#)

الاية اياك بتشديد الياء فقرأها اياك نعبد مع قدرته لم تصح صلاته. وان كان عاجزا لا يستطيع ان يصحح تلاوته لا يستطيع ان يصحح تلاوته صحت صلاته لنفسه ولا تصح امامته بغيره - [00:47:20](#)

سواء في ذلك من ترك منها حرفا او ترك منها تشديدة او ابدل حرفا بحرف مثال ذلك يقلب الحاء الى هاء فيقول الهمد لا تصح صلاته ان كان قادرا على تصحيح تلاوته. وان كان عاجزا - [00:47:38](#)

حاول يصحح ما يستطيع صحت صلاته لنفسه ولا يصح ان يؤم الناس لا يصح ان يؤم النفس. نعم. لا يكون اماما للناس. لان عذره الان هو عاجز عن التصحيح. هذا العذر عذر في صحة صلاته لكنه ليس عذرا - [00:47:58](#)

في صحة امامته ومن الاخطاء التي ترد ان يقول اهدنا الصراط ما الفرق بين اهدنا واهدنا فعل طلب من هدى يهدي صح ولا لا؟ من الهداية واهدنا فعل طلب من ايش؟ اهدى يهدي اهدى - [00:48:16](#)

من الهدية لا من الهداية. تغير المعنى ولا لا؟ تغير المعنى فيحرص الانسان على تصحيح تلاوته واذا كان الناس يحرصون على امور دنياهم ويشدون في سبيل ذلك الرحال ويدومون في ذلك - [00:48:49](#)

الايام كل يوم واحد عنده دوامين لاجل ان يطلب امور دنياه افلا يكون لامر دينه شيء من الوقت يصحح به تلاوته يصحح به عبادته يتعلم العلم الواجب المتعين عليه فهذا امر لا بد منه فتعلم الفاتحة وتصحيح تلاوتها من فروض الاعيان - [00:49:07](#)

القدر الذي تصح الصلاة به هذا فرض عين. يجب على كل انسان قال اهدنا الصراط المستقيم معنى اهدنا دلنا وارشدنا وثبتنا والصراط الاسلام وقيل الرسول وقيل القرآن والكل حق والمستقيم الذي لا عوج فيه - [00:49:32](#)

صراط الذين انعمت عليهم طريق المنعم عليهم. والدليل قوله تعالى ومن يطع الله والرسول فاولئك مع الذين انعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن اولئك رفيقا. هؤلاء الذين انعم الله عليهم صراط الذين انعمت عليهم - [00:49:48](#)

وفي هذه الاية اشارة الى ان علامة صحة الطريق الصراط الذي تسير عليه ان يكون هذا الصراط وهذا الطريق هو طريق الذين انعم الله عليهم فاذا مشيت في طريق - [00:50:06](#)

ووجدت امامك لا يوجد احد من الصحابة ولا من العلماء ولا من ائمة الهدى ولا من الفقهاء فاعلم انه طريقه خطأ وليس بالصراط المستقيم ومن اكبر الاشكالات التي تؤدي بالناس الى الغلو - [00:50:23](#)

والخروج عن الاعتدال وعن الشرع ان ان يمشي الناس وفق اهوائهم لا خلف علمائهم تجد كل واحد يجعل نفسه ايش رأسا وحكما وهو الذي يجتهد وينظر ويقرر الصواب من الخطأ فيمشي في طريق طيب من العلماء قبله؟ قال انا اتبع القرآن. حتى لو ما في علماء - [00:50:43](#)

بل الواجب على الناس ان يتبعوا علماءهم. قال الله عز وجل فاسألوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون وفي هذه الاية اشارة الى هذا صراط الذين انعمت عليهم عرف الصراط بسالكه - [00:51:13](#)

قال اهدنا الصراط المستقيم ما هو الصراط المستقيم؟ هو صراط الذين انعم الله عليه. فاذا كان الطريق هذا هو الطريق اللي مشى فيه الانبياء والصحابة والعلماء وائمة المذاهب وائمة الهدى ومصاييح الدجى فهو الصراط المستقيم. واذا مشى طريق من العلماء ما في علماء - [00:51:29](#)

من ائمة الدين الذين ساروا على هذا؟ من الذي قال بهذا القول؟ لا احد. اذا هذا طريق ضلالة واضح قال رحمه الله تعالى ثم شرح غير المغضوب عليهم وهم اليهود معهم علم ولم يعملوا به. نسأل الله السلامة والعافية. تسأل الله ان يجنبك - [00:51:45](#)

طريقهم وهذه مشكلة يتعلم الانسان ثم لا يعمل والمشكلة الاخرى ولا الضالين وهم النصارى يعبدون الله على جهل وضلال عنده خير وحب للخير والعبادة لكن على ضلال يعبد الله وفق بدع وخرافات ما انزل الله بها من سلطان. ولا جاءت عن كتاب الله ولا عن سنة رسوله صلى الله عليه وسلم. وهل عن ائمة الدين - [00:52:02](#)

فهذا الخطر الثاني الذي يواجه الطريق ان يتعبد لله على جهل نسأل الله ان يجنبك طريقهم. قال ودليل الضالين قوله تعالى قل هل ننبئكم بالاخرين اعمالا؟ الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون انهم يحسنون - [00:52:25](#)

صنعاء اولئك الذين كفروا بايات ربهم ولقائه فحبطت اعمالهم فلا نقيم لهم يوم القيامة وزنا والحديث عنه صلى الله عليه وسلم لتتبعن سنن من كان قبلكم حذو القذة بالقذة حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه قالوا يا رسول الله اليهود والنصارى؟ قال فمن - [00:52:41](#)

اخرج والمؤمن الذي يقرأ في كل صلاة اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين انعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين النصارى كيف تطيب نفسه ان يخرج من صلاته ليتشبه باليهود والنصارى - [00:52:59](#)

كيف تطيب نفسه ان يصلي هذه الصلاة التي يستعيز بها من طريق اليهود والنصارى المغضوب عليهم الضالين وهو في صلاته نفسها يلبس لبسا يتشبه فيه باليهود والنصارى او يكون يعني على حالة من التشبه بهم. فهذا لا شك انه - [00:53:16](#)

امر غير لائق قال والحديث الثاني افتقرت اليهود على احدى وسبعين فرقة وافتقرت النصارى على اثنتين وسبعين فرقة وستفترق هذه الامة على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار الا واحدة. قلنا من هي يا رسول الله؟ قال من كان على مثل ما انا عليه واصحابي -

من كان على مثل ما انا عليه واصحابي هذا يدلنا على نفس المعنى السابق. الطريق الذي مشى عليه الصحابة هو طريق الحق قال ابراهيم النخعي والدين ايها الاخوة الكرام الدين - [00:53:54](#)

هو ما فهمه الصحابة من النبي صلى الله عليه وسلم والعلوم الدنيوية الابداع فيها ان تخترع وتأتي بما لم يقل به الناس واختراعات جديدة واشياء جديدة. اما دين الله عز وجل فالضلال فيه هو ان - [00:54:08](#)

باقوال جديدة ما قال بها الصحابة ولا التابعين ولا عرفها احد من كتاب الله ولا من سنة رسوله. عليه الصلاة والسلام. واضح ولهذا قال ما كان على مثل ما انا عليه واصحابه ثم ذكر بقية الاركان فقال والركوع والرفع منه والسجود على الاعضاء السبعة والاعتدال منه الجلسة بين السجدين والدليل قوله تعالى يا ايها - [00:54:25](#)

الذين امنوا اركعوا اركعوا واسجدوا. والحديث عنه صلى الله عليه وسلم امرت ان اسجد على سبعة اعظم. ثم ذكر الطمأنينة في جميع الافعال والترتيب بين الاركان. والدليل حديث عن ابي هريرة رضي الله عنه قال بينما نحن جلوس عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ دخل رجل فصلى. فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم فقال ارجع - [00:54:42](#)

صلي فانك لم تصلي فعلها ثلاثا هي نفس الحادثة تتكرر ثلاث مرات صلى ثم رجع وهكذا قال ثم قال والذي بعثك بالحق نبيا لا احسن غير هذا فعلمني. قال اذا قمت الى الصلاة فكبر ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن ثم اركع حتى - [00:55:02](#)  
اطمئن راکعا ثم ارفع حتى تعتدل قائما ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع حتى تطمئن جالسا ثم افعل ذلك في صلاتها كلها في صلاتك كلها وهذا الحديث من - [00:55:20](#)

عمد الاحاديث في معرفة اركان الصلاة واحكامها. قال والتشهد الاخير ركن كما جاء في الحديث وذكر حديث ابن مسعود الذي فيه ذكر التشهد. قال كنا نقول قبل ان يفرض علينا التشهد والسلام على الله - [00:55:30](#)

من عباده السلام على جبريل وميكائيل فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تقولوا السلام على الله من عباده فان الله هو السلام. ثم ذكر الحديث وشرح التحيات وشرح الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم - [00:55:44](#)

ثم ذكر واجبات الصلاة وواجبات الصلاة ما الفرق بين الواجب والركن ما الفرق بينهما الركن لا يكفي جبره بالسجود السهو بخلاف ايش الواجب فالواجب اذا تركه حتى يعني انقضى محله - [00:55:58](#)

فانه لا يرجع اليه وانما يجبر ذلك بسجود السهو. وهذا في حالة السهو. واما في حالة العمد فاذا تركه عمدا بطلت صلاته. واما الركن ان تركه عمدا بطلت صلاته وان تركه سهوا فانه متى ما ذكر رجع الا ان يتذكره بعد ما شرع في قراءة الركعة التالية فان الركعة -

التالية تقوم مقام الركعة السابقة واضح ثم يسجد للسهو كذلك قال والواجبات ثمانية جميع التكبيرات غير تكبيرة الاحرام. التكبير في الصلاة تارة يكون ركنا وهو تكبيرة ايش الاحرام. وتارة يكون واجبا وهو تكبيرات الانتقال. وهنا ينبه اهل العلم الى ان الاذكار يؤتى بها في محلها. اذكار الصلاة يؤتى بها في محلها - [00:56:39](#)

يعني لو ان الانسان وهو يهوي الى سجوده قال الله اكبر وقبل ان يسجد طول في الهوي فقال اثناء هويه للسجود سبحان ربي الاعلى هل هذا التسبيح يجزئ عن تسبيح السجود - [00:57:04](#)

لا لانه لم يأتي به في محله واضح؟ ويقولون ان محل تكبيرات الانتقال هو اثناء الانتقال لا قبل ولا بعد فاذا اردت ان تركع ما تقول الله اكبر ثم تبدأ في الحركة لا - [00:57:20](#)

متى تقول الله اكبر اثناء الحركة اثناء الانتقال ولا تؤخر ذلك حتى تستقر في الركن الذي بعده. لان هذا ذكر ايش ذكر انتقال كذلك ذكر السجود محله السجود نعم بين الركنين نعم يكون بين الركنين بعد ما تبدأ تتحرك من القيام وقبل ان تستقر في الركوع يؤتى بالتكبير في هذا الموضع وقس على ذلك - [00:57:34](#)

بقية الانتقالات. قال الثاني من الواجبات طيب هناك تكبير في الصلاة يكون مستحبا لا واجبا التكبير في الصلاة تارة يكون ركنا وتارة

يكون واجبا وتارة يكون سنة وتارة يكون مباحا - [00:58:02](#)

الركن عرفناه والواجب عرفناه السنة متى يكون التكبير في الصلاة سنة وليس بواجب اذا دخل المسبوق والامام في الركوع فان يعني ايش مسبوق؟ يعني جاي للصلاة متأخر. دخل الامام راع - [00:58:18](#)

طيب يجب عليه هذا ركن ان يكبر تكبيرة الاحرام صح ولا لا؟ ركن لكن هل يكبر تكبيرة ثانية؟ يقول الله اكبر ثم يقول الله اكبر للركوع تكبير الانتقال ولا لا؟ نقول يستحب له ذلك - [00:58:36](#)

فان تركه لم تبطل صلاته لانه مستحب وليس ايش وليس بواجب بواجبة الاولى ركن والثانية هذي مستحبة واذا دخل المسبوق والامام في غير الركوع الامام في السجود يكبر تكبيرة الاحرام لا اشكال لا بد يكبر تكبيرة الاحرام - [00:58:53](#)

هل يكبر تكبيرة اخرى للانتقال من قيامه الى سجوده يباح له ذلك يباح يعني ان كبر او لم يكبر فالامر سواء واضح يباح له ذلك. ليش ما نقول يستحب؟ قالوا لان التكبير الوارد هو التكبير في الانتقال من ركن الى ركن يليه - [00:59:09](#)

والسجود هذا لا يلي القيام واضح نعم قال الركن الواجب الثاني من واجبات الصلاة قول سبحان ربي العظيم في الركوع ونقول فيها مثل ما قلنا الاذكار لابد فيها من صوت - [00:59:31](#)

الثالث قول سمع الله لمن حمده للامام والمنفرد. الامام والمنفرد اذا رفع من الركوع اثناء الرفع في وقت الانتقال في اثناء الحركة يقول سمع الله لمن حمده. فاذا استقر قائما يقول ربنا ولك الحمد الى اخره - [00:59:44](#)

واما المأموم فلا يقول سمع الله لمن حمده وانما يقول في اثناء رفعه الصحيح من مذهب انه يكون اثناء رفعه وفي قول اخر في اثناء رفعه يقول ايش بنا ولك الحمد - [01:00:02](#)

نعم ربنا ولك الحمد ثم قال وقول ربنا ولك الحمد لكل يعني للامام والمأموم والمنفرد ولكن هل الموضع واحد ولا المأموم يقولها اثناء الانتقال؟ كما ذكرنا لكم. قال وقول سبحان ربي الاعلى في السجود وقول ربي اغفر لي بين السجدين والتشهد الاول والجلوس له.

هذا ايضا من الواجبات - [01:00:14](#)

ولهذا لو قام عن التشهد الاول وتذكر بعد ما استتم قائما هل يرجع لا اذا استتم قائما خلاص ما يرجع طبعاً في تفصيل هل نقول لا

يرجع تحريماً ولا ما يرجع كراهة؟ كراهة لكن على كل حال لا يرجع - [01:00:34](#)

اذا استتم قائما لا يرجع وان تذكره قبل ان يستتم قائما فانه يرجع ويأتي به فاذا استتم قائما خلاص يقوم ويتبعه المأمومون يعني اذا الامام نسي التشهد الاول واستتم قائما فان المأمومون فان المأمومين يقومون قال والتشهد الاول والجلوس له - [01:00:50](#)

اركان ما ما سقط منها سهوا او عمدا بطلت الصلاة بتركه. والواجبات ما سقط منها سهوا جبره سجود السهو. وعمدا بطلت الصلاة

بتركه اذا هذا الواجب سقط سهوا يجبره بسجود السهو. وعمدا تبطل به الصلاة. قال المؤلف رحمه الله تعالى والله اعلم - [01:01:06](#)

اما الحمد لله رب العالمين هذا الكتاب المبارك. ونسأل الله جل وعلا ان يجعلنا من من المصلين. الذين هم في صلاتهم خاشعون والذين هم على صلاتهم دائمون ونسأله جل وعلا ان يفقهنا في الدين. وانا اوصيكم ايها الاخوة الكرام بالتفقه بعلم الفقه - [01:01:26](#)

اهم شي اولاً ان تصحح اعتقادك في الله عز وجل وفي اركان الايمان اهم شيء اولاً تصحيح العقيدة - [01:01:47](#)